

الحالات المعروضة يوم 17 ديسمبر 2016

الحالة: التعذيب

الاسم: حميدة العجنقي

مقدم الحالة: الضحية نفسها

تعريف الضحية

ولدت حميدة العجنقي بتونس في 17 أبريل 1969، انقطعت عن الدراسة الثانوية بسبب تمسكها بارتداء الحجاب، متحصلة على شهادة تكوين في الإعلامية والتصرف، متزوجة وأم لأربعة أبناء، متمتعة بالعفو التشريعي.

السياق

إبان تغيير نظام الحكم سنة 1987 عيّر رئيس الدولة الجديد زين العابدين بن علي في خطابه المعروف ببيان السابع من نوفمبر 1987 عن رغبته في القطع مع الماضي وبداية فترة جديدة من الانفتاح وتكريس التعددية الحزبية وأصدر عفوا رئاسيا عن عديد المساجين السياسيين وهو ما شجع العديد من الأحزاب السياسية على الخروج من السرية من ذلك حركة الاتجاه الإسلامي (النهضة). إثر الانتخابات التشريعية لسنة 1989 شن النظام حملة اعتقالات واسعة على منتسبي الحركة والمتعاطفين معها اللذين اكتشفوا أن التعددية التي سبق الإعلان عنها لم تكن سوى خطة لاستدراجهم نحو النشاط العلني وتسهيل الإيقاع بهم ومن ثم ضربهم.

الوقائع

أوقفت للمرة الأولى بتاريخ 13 سبتمبر 1991 بعد أن تمت مداهمة منزل والديها من قبل 6 أعوان بالزني المدني وتم نقلها على متن سيارة غير رسمية إلى مقر وزارة الداخلية صحبة إحدى صديقاتها التي تبين فيما بعد أنها هي التي دلتهم على عنوان حميدة وذلك تحت التعذيب.

تعرضت للتعذيب منذ وصولها إلى مقر وزارة الداخلية حيث تعرضت للضرب والإهانة والتعرية والتهديد بالاعتصاف بألة حادة والتحرش والتعليق في وضع الدجاجة وذلك قصد إجبارها على الاعتراف بمكان تخفي أحد ناشطي حركة النهضة التي كانت تقدم مساعدات خيرية لزوجته.

تكررت حصص التعذيب كما وقع تعذيب بقية الموقوفات بحضورها ودامت مدة الإيقاف أكثر من عشرة أيام تم إطلاق سراحها بعد ذلك دون أن تتم محاكمتها مع تنبيهها بعدم التحدث عن التعذيب الذي سلط عليها.

قضت الفترة اللاحقة للإيقاف في عزلة تامة خوفا من الملاحقة الأمنية نظرا لما لحقها من أضرار نفسية. بعد حوالي 4 أشهر وقع إيقاف أفراد المجموعة التي كانت تمارس معهم نشاطها الخيري فاعترفوا بعلاقتهم بها وهو ما أدى إلى إعادة إيقافها خلال سنة 1992 بمداهمة منزل عائلتها من قبل أعوان تابعين لفرقة الأمن بأريانة.

دامت مدة الإيقاف حوالي 23 يوما كانت تنقل خلالها ليلا لمركز الإيقاف ببوشوشة وتعاد صباحا لمقر الفرقة لاستكمال الأبحاث تعرضت خلالها للصفع والضرب والإهانة وسوء المعاملة. أودعت بعد ذلك بسجن النساء بمنوبة على ذمة المحاكمة.

أحيلت أمام المحكمة الابتدائية بأريانة وحكم عليها بالسجن مدة 6 أشهر مع تأجيل التنفيذ فوق إطلاق سراحها بعد أن قضت مدة 3 أشهر في الإيقاف.

أوقفت مجددا من طرف أعوان تابعين لفرقة الأمن بأريانة ودامت مدة الإيقاف حوالي 14 يوما كانت تنقل فيها ليلا لمركز الإيقاف ببوشوشة أين كانت ظروف الإقامة غير انسانية حيث كانت تتعرض لشتى أصناف التنكيل والإهانة.

أحيلت بعد ذلك أمام المحكمة الابتدائية بأريانة فحكم عليها بالسجن مدة سنة من أجل الاحتفاظ بجمعية غير مرخص فيها وتم إقرار الحكم استئنافياً. أودعت بسجن النساء بمنوبة أين قضت فترة 10 أشهر تعرضت خلالها لسوء المعاملة والإهانة ومنعت من ممارسة الشعائر الدينية ومن ارتداء الحجاب فخاصت صحبة مجموعة من سجينات الانتماء لإضراب جوع وقعت معاقبتهم عليه بالسجن الانفرادي وبنقلهن لسجن بنزرت أين قضت بقية المدة في ظروف أسوأ إذ كان مدير السجن شخصياً يشرف على تعذيبهن وإهانتهم كما كان يتم تسليط موقوفات الحق العام عليهن. خضعت إثر خروجها من السجن للمراقبة الإدارية المكثفة حيث تم إجبارها على الإمضاء بمراكز الأمن بأريانة وسكرة وقرطاج وبمقر فرقة الاستعلامات بوزارة الداخلية وكانت تعامل أثناء ذلك بطريقة سيئة فكانت تتعرض للضرب والإهانة ونزع أي غطاء تحمله حتى السفساري.

النتائج

منعت هي وزوجها وعائلتها من الارتزاق ولم تتمكن من الحصول على عمل. خضعت للهرسة المعنوية ولتشويه السمعة مما أدى إلى دخولها في عزلة وانقطاع علاقاتها الاجتماعية والعائلية. عانت عائلتها من المداهمات المستمرة والهرسة والمراقبة الأمنية المشددة. لا تزال إلى الآن تعاني من الآثار الجسدية والنفسية للتعذيب.